

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٧٠ لسنة ٢٠٠٢ «بالتقديري»

باعتماد المعايير التخطيطية (التقديرية)

للغرفة التجارية لمحافظة السويس وسوق الجملة التابع لها

عن العام المالى ٢٠٠٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١١/٣١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التقديري بالاختصاص :

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة السويس جلسة ٢٠٠٢/١١/٢ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٢/١٢/١٨ :

تقرير :

مادة ١ - اعتماد المعايير التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة السويس وسوق الجملة التابع لها عن العام المالى ٢٠٠٣ ، وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية للغرفة والسوق معاً مبلغ ٤٥٥٤٤ جنيهاً (فقط أربعين ألفاً وخمسة وخمسون ألفاً وخمسمائة وأربعة وأربعين جنيهاً لا غير) وجملة المصروفات التقديرية للغرفة والسوق معاً مبلغ ٤٤٦٠٤ جنيهاً (فقط أربعين ألفاً وستة وأربعين ألفاً ومائتان جنيهاً لا غير) بفارق قدره ٩٣٤٤ جنيهاً (فقط تسعة آلاف وثلاثمائة وأربعة وأربعين جنيهاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٢/١٢/٢٢ .

رئيس قطاع التجارة الداخلية

أواء / همسى النجيب